

Distr.: General  
15 October 2024  
Arabic  
Original: English



## رسالة مؤرخة 15 تشرين الأول/أكتوبر 2024 موجهة من الأمين العام إلى رئيسة مجلس الأمن

في الفقرة 45 (ب) من القرار 2713 (2023)، طلب مني مجلس الأمن في الفقرة 45 (ب) من القرار 2713 (2023) أن أقدم معلومات مستكملة عن التقدم المحرز مقارنة بكل مؤشر من المؤشرات الواردة في رسالتي المؤرخة 15 أيلول/سبتمبر 2022 بشأن تقرير التقييم التقني لقدرات الصومال في مجال إدارة الأسلحة والذخيرة لعام 2022 (S/2022/698)، وكذلك وضع معيار إضافي بشأن الإدارة الآمنة للسلائف الكيميائية المرتبطة بصنع الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والتخلص منها (للاطلاع على التقييمات التقنية السابقة وعلى التحديث الأول، انظر S/2014/243 و S/2019/616 و S/2022/698 و S/2023/676).

واستجابة لطلب مجلس الأمن، الذي أشار أيضاً إلى ضرورة أن يشمل التقييم جميع مناطق الصومال حيثما أمكن ذلك عملياً، وأن يتضمن توصيات ومعايير محددة حسب الاقتضاء، قام أحد أفرقة التقييم ببعثتين إلى الصومال خلال عام 2024، إحداهما في الفترة من 6 إلى 14 أيار/مايو والأخرى من 3 إلى 13 آب/أغسطس. وخلال بعثته الأولى، زار فريق التقييم مقديشو وكيسمايو (جوبالاند). وفي بعثته الثانية، زار مقديشو وبيدواه (ولاية جنوب غرب الصومال) وغاروي (بونتلاند).

وأجرى الفريق أيضاً مشاورات في نيروبي، يومي 14 و 15 أغسطس/آب 2024. وضم الفريق أيضاً، الذي كان بقيادة إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، موظفين من إدارة عمليات السلام ودائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام. وبموافقة حكومة الصومال الفيدرالية، انضم فريق الخبراء العامل بموجب القرار 2713 (2023) للمشاركة في جزء من التقييم، وذلك خلال الزيارة التي جرت في أيار/مايو.

وفي مقديشو، شارك الفريق في اجتماع تسيقي وطني لإدارة الأسلحة والذخائر، وأجرى مشاورات مع مستشار الأمن القومي لرئيس جمهورية الصومال الاتحادية وموظفيه، بمن فيهم رئيس دائرة الرصد المركزية المنشأة حديثاً، ومع ممثلي وزارة الدفاع، وقوة الشرطة الصومالية، ووكالة الاستخبارات والأمن الوطنية، والمستشار الخاص لرئيس قوات الدفاع. وزار الفريق مستودع هالان المركزي للأسلحة. ولم يتسن عقد اجتماع كان مقرراً مع وزارة شؤون الأسرة وتنمية حقوق الإنسان، وذلك بسبب القيود اللوجستية التي واجهها الفريق.

والتقى الفريق أيضاً مع الممثل الخاص لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي ورئيس بعثة الاتحاد الأفريقي الانتقالية في الصومال، ومع بعثة التدريب التابعة للاتحاد الأوروبي في الصومال. واجتمع الفريق



مع الممثل الخاص للأمين العام للصومال بالنيابة، وأجريت مشاورات مع الوحدات ذات الصلة في بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال. واجتمع الفريق مع ممثلين لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة والمكتب القطري لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وأجريت أيضاً مشاورات، بالحضور الشخصي أو افتراضياً، مع المنظمات التالية: منظمة "هالو ترست"، والفريق الاستشاري المعني بالألغام، ومنظمة بحوث التسليح أثناء النزاعات. (عند العودة إلى نيويورك).

وفي كيسمايو، التقى الفريق بوزير الدولة للأمن الداخلي ومع مسؤولين آخرين من الوزارة، وأيضاً بممثلين عن شرطة التدخل السريع، الدراويش، في جوبالاند، ووكالة الاستخبارات والأمن في جوبالاند، وقوة الشرطة الصومالية في جوبا السفلى. وزار الفريق مستودع أسلحة واحد. واجتمع الفريق كذلك مع ممثلي القطاع 6 ببعثة الاتحاد الأفريقي الانتقالية في الصومال، ومع موظفي المكتب الميداني في كيسمايو التابع لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال.

وفي بايدواه، التقى الفريق بوزراء الدولة للشؤون الإنسانية وإدارة الكوارث وللأمن الداخلي، وبمسؤولين من وزارتي الأمن الداخلي والعدل ومن مكتب أمن الدولة في الولاية، وبممثلين عن الجيش الوطني الصومالي وقوة الشرطة الصومالية وحرس السجون. واجتمع الفريق أيضاً مع قائد القطاع 3 ببعثة الاتحاد الأفريقي الانتقالية في الصومال، ومع موظفي المكتب الميداني في بيدواه التابع لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال.

في غاروي، التقى الفريق برئيس مكتب التنسيق الأمني في بونتلاندا. وبما أن معظم ممثلي القطاع الأمني في غالكيو كانوا برفقة رئيس بونتلاندا، فإنه لم يتسنى عقد أي اجتماعات أو زيارات إضافية إلى مستودعات الأسلحة. والتقى الفريق بموظفي المكتب الميداني في غاروي التابع لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال.

وفي نيروبي، أجرى الفريق مشاورات، سواء بالحضور الشخصي أم بالوسائل الافتراضية، مع كبير الخبراء الاستراتيجيين والمستشار الأمني لرئيس بونتلاندا، وفريق الخبراء، والمركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في منطقة البحيرات الكبرى والقرن الأفريقي والدول المجاورة.

واستشير مكتب الممثلين الخاصتين للأمين العام المعنيتين بالأطفال والنزاع المسلح وبالعنف الجنسي في حالات النزاع، وكذلك مكتب شؤون نزع السلاح ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح.

وأجريت أيضاً مشاورات حضورية وافتراضية مع وفود الدول الأعضاء، بما في ذلك أعضاء مجلس الأمن، التي يوجد مقرها في نيويورك ومقديشو.

وعقب التقييم، قُدمت النتائج الأولية إلى حكومة الصومال الفيدرالية وإلى أعضاء المجلس.

### تطور تدابير الجزاءات ذات الصلة، والسياق

بموجب قراره 2714 (2023) المؤرخ 1 كانون الأول/ديسمبر 2023، رفع مجلس الأمن الحظر العام والكامل على توريد الأسلحة الذي فرضه بشأن الصومال في قراره 733 (1992)، وعدله بموجب قراراته اللاحقة. ولا يوجد حظر على حكومة الصومال الفيدرالية ولا على القوات المسلحة الوطنية الصومالية - أي والجيش الوطني الصومالي، ووكالة الاستخبارات والأمن الوطنية، وقوة الشرطة الصومالية، وحرس السجون.

وفي 1 كانون الأول/ديسمبر 2023، فرض المجلس حظراً عاماً وكاملاً على توريد الأسلحة إلى حركة الشباب في الصومال بموجب القرار 2713 (2023). كما تم الإبقاء على بعض إجراءات مراقبة الأسلحة فيما يتعلق بالولايات الأعضاء في الفيدرالية والحكومات الإقليمية والشركات الأمنية الخاصة المرخصة. وعمليات تسليم الأصناف الواردة في المرفقين ألف وباء بالقرار 2713 (2023) إلى هذه الجهات الفاعلة غير خاضعة لعملية اعتراض من جانب لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرار 2713 (2023) بشأن حركة الشباب أو لمبدأ إرسال إخطار للعلم إلى هذه اللجنة. أما موظفو الأمم المتحدة وبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال وشركاؤها الاستراتيجيون وشركاء الصومال الدوليون المحددون فهم مستثنون من هذا الحظر.

وحظر الأسلحة المحدد الأهداف، الذي ينطبق على الأفراد والكيانات المدرجة أسماؤهم في قائمة الجزاءات التي وضعتها اللجنة، استحدثه المجلس في القرار 1844 (2008) وهو ما يزال سارياً.

وفي القرار 2498 (2019)، فرض المجلس قيوداً على تصدير المكونات، بما في ذلك السلائف الكيميائية المستخدمة في صنع الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع في الصومال، مع إدخال تعديلات على قائمة الأصناف المقيدة في عام 2020 (المرفق جيم بالقرار 2551 (2020)) وفي عام 2023 (المرفق جيم بالقرار 2713 (2023)).

كما يتضمن نظام الجزاءات المفروضة على حركة الشباب تفويضاً للدول الأعضاء بتفتيش السفن المشتبه في نقلها للأسلحة أو للمعدات العسكرية ولمكونات لأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع وللحم النباتي، في انتهاك للنظام.

وفي القرار 2713 (2023)، طلب المجلس إلى حكومة الصومال الفيدرالية أن تقدم، بالتنسيق والتعاون مع الولايات الأعضاء في الفيدرالية ومع الحكومات الإقليمية حسب الاقتضاء، تقريرين إلى المجلس يتضمنان قائمة موحدة بالأسلحة والذخائر والمعدات العسكرية المستوردة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بما في ذلك الجهة المصنعة، والنوع، والعيار، والصنف/الفئة، والأرقام التسلسلية؛ وتقارير فريق التحقق المشترك، وهو آلية أنشأتها الحكومة الفيدرالية في عام 2015 بناء على توصية وردت في تقييم عام 2014 (انظر S/2014/243). وقدمت الحكومة الفيدرالية تقريرها الأول في 3 أيار/مايو 2024.

كما طلب المجلس في القرار 2713 (2023) من شركاء الصومال الدوليين المحددين، الواردة أسماؤهم في الفقرة 34 (ج) من القرار، تقديم معلومات مستوفاة عن الدعم الذي قدموه إلى الصومال وقائمة موحدة بوارداتهم. وبالإضافة إلى ذلك، شجع المجلس الحكومة الفيدرالية على إطلاع اللجنة على قائمة الشركات الأمنية الخاصة المرخصة العاملة في الصومال، التي سيسمح لها باستيراد الأسلحة والذخائر والمعدات العسكرية من أجل الحماية.

ومنذ اعتماد القرارين 2713 (2023) و 2714 (2023)، تلقت اللجنة إخطارين عملاً بالفقرة 19 (ب) من القرار 2713 (2023) من إحدى الدول التي صدرت إلى الصومال أصناف محظورة مشمولة بالمرفق جيم إلى الصومال، لأغراض التخلص الآمن من المتفجرات وإنجاز عمليات إزالة الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة.

## معلومات مستكملة عن التقدم المحرز فيما يتعلق بمؤشرات المعايير المرجعية

التقدم العام المحرز في بلوغ مؤشرات المعايير الـ10 كان تدريجياً على المستوى الفيدرالي، حيث تبذل حكومة الصومال الفيدرالية جهوداً لتوسيع نطاق مشاركة الولايات الأعضاء في الفيدرالية في الأطر والعمليات والهياكل القائمة بشأن إدارة الأسلحة والذخيرة. ورغم أن دائرة الرصد المركزية بمكتب الأمن القومي - وهي جهة الاتصال مع فريق التقييم - قد أبدت إرادة والتزاماً باستيفاء المعايير المرجعية، فإن قدرتها محدودة ونطاقها داخل الولايات الأعضاء في الفيدرالية متفاوت (انظر أيضاً المعيار المرجعي 3 أدناه).

### المعيار المرجعي 1

المعيار المرجعي 1 يتعلق بتعزيز الإطار القانوني والتنظيمي الذي يحكم الأسلحة التقليدية، والذخائر والأعددة ذات الصلة، مع مؤشرات تركز على التشريعات أو الأنظمة أو الإجراءات الإدارية المناسبة، وإعداد متطلبات عمليات الشراء، ووضع نظام وطني لمراقبة نقل الواردات، يشمل وضع قائمة مراقبة وطنية.

ويظل المرسوم الرئاسي الصادر في 25 أيلول/سبتمبر 2018 هو السياسة الوطنية الأساسية بشأن مراقبة الأسلحة والذخائر في البلد. وأبلغت دائرة الرصد المركزية بمكتب الأمن الوطني فريق التقييم بأنها ستبدأ مع نهاية سنة 2024 في تحديث الاستراتيجية الوطنية لإدارة الأسلحة والذخيرة، التي تغطي الفترة 2021-2025. وبالإضافة إلى إجراءات التشغيل الموحدة الـ 11 التي تغطي مختلف جوانب إدارة الأسلحة والذخيرة، تم في شباط/فبراير 2024 إصدار إجراء تشغيل موحد جديد يتعلق بمراقبة الأسلحة والذخيرة والمتفجرات في فترة ما بعد الحظر. وأعدت دائرة الرصد المركزية التأكيد على أن إجراءات التشغيل الموحدة قد تم تنفيذها على المستوى الفيدرالي فقط. وكان مشروع قانون الأسلحة النارية يخضع، بعد القراءة الأولى في البرلمان الفيدرالي، إلى المراجعة من قبل دائرة الرصد المركزية والوزارة المعنية واللجنة البرلمانية ذات الصلة. واصلت وزارة الأمن الداخلي تطبيق إجراءات التشغيل الموحدة لتنظيم الأسلحة المملوكة للقطاع الخاص، بما في ذلك أسلحة الشركات الأمنية الخاصة.

وفي تموز/يوليه 2024، وعقب الحادثة التي تم تداولها على نطاق واسع بشأن شاحنتين قالت الحكومة إنهما كانتا تحملان أسلحة وذخائر غير مشروعة وتعرضتا للنهب من قبل قوات مليشيات العشائر داخل منطقة عابدواق، بغالمودوخ، بالقرب من الحدود مع إثيوبيا، أقر مجلس الأمن القومي برئاسة رئيس جمهورية الصومال الفيدرالية سياسة عامة في مجال شراء الأسلحة والذخائر والمعدات العسكرية، وافق عليها مجلس الوزراء فيما بعد. وعملاً بالأطر القانونية السائدة، فرض مجلس الأمن القومي حظراً على التجارة والتهرب وعلى أي معاملات تجارية أخرى تتعلق بالأسلحة والذخائر تقوم بها جهات فاعلة من غير الدول داخل الصومال، وقد أقر مجلس الوزراء هذا الحظر لاحقاً. كما أبلغت إدارة الرصد المركزي فريق التقييم بأن الحكومة الفيدرالية تعكف على إنشاء هيئة مركزية لإصدار التراخيص، ستكون مسؤولة عن أمور من بينها إصدار تراخيص حيازة الأسلحة بشكل قانوني وإنفاذ قوانين مراقبة الأسلحة.

والصومال من الدول الموقعة على بروتوكول نيروبي لمنع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في منطقة البحيرات الكبرى والقرن الأفريقي ومراقبتها والحد منها، لكنها ليست دولة طرفاً فيه. وفيما يتعلق بالصكوك الدولية لمراقبة الأسلحة، وفي شهر حزيران/يونيه 2024، شارك وفد صومالي في مؤتمر الأمم المتحدة الرابع لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع

بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه ولاستعراض الصك الدولي للتعقب بهذا الشأن، وكذلك في المؤتمر العاشر للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة، الذي عقد في آب/أغسطس 2024. وأبلغت دائرة الرصد المركزية فريق التقييم أن الحكومة الفيدرالية ستواصل تقييم أهمية معاهدة تجارة الأسلحة وفوائدها المحتملة من خلال المشاورات الداخلية، وذلك قبل اتخاذ أي قرار بشأن الانضمام إليها.

#### التوصيات

ينبغي لحكومة الصومال الفيدرالية، بعد أن أقرت سياسة عامة في مجال شراء الأسلحة والذخائر والمعدات العسكرية، أن تضع نظاماً وطنياً لمراقبة نقل الواردات. وهي مدعوة أيضاً إلى مضاعفة جهودها من أجل تنفيذ إجراءات التشغيل الموحدة في الولايات الأعضاء في الفيدرالية، وتكييف الإجراءات حسب الحاجة.

### المعيار المرجعي 2

المعيار المرجعي 2 يتعلق بمواصلة تنفيذ وتحديث الاستراتيجية الوطنية لإدارة الأسلحة والذخيرة، وهو ما يشير إليه وضع الصيغة النهائية لخطة العمل القائمة على النتائج المبينة في الاستراتيجية نفسها وتفعيلها، ومن المقرر أن تشمل خطة العمل خطوط الأساس والأهداف على مستوى الحكومة الاتحادية والولايات الأعضاء في الفيدرالية على حد سواء.

وقد أطلعت إدارة الرصد المركزي فريق التقييم على خطة عمل أولية مدتها عام واحد، تغطي الفترة من أيار/مايو 2024 إلى نيسان/أبريل 2025. ومن المتوقع زيادة تطوير هذه الخطة خلال الأشهر المقبلة. وقد حددت هذه الوثيقة الأنشطة الرئيسية تحت عناوين: السياسات والتنسيق، وضوابط النقل، والوسم ومسك الدفاتر، وإدارة المخزونات، والأسلحة والسلائف الكيميائية التي يتم الاستيلاء عليها، والتخلص من هذه الأسلحة والسلائف، والبحوث (بشأن المراقبة المدنية ومراقبة المجتمعات المحلية على الأسلحة، وحيازة حركة الشباب للأسلحة والذخائر والأعتدة ذات الصلة)، وتعبئة الموارد، وذكرت الجهات الفاعلة المعنية التي ستضطلع بهذه الأنشطة. لكنها لم تتضمن أي جدول زمني تقديري أو موعد نهائي لإكمال الأنشطة. وأفادت دائرة الرصد المركزية فريق التقييم بأنها قد نظمت في 28 و 29 تموز/يوليه 2024 حلقة عمل لممثلي الولايات الأعضاء في الفيدرالية لمناقشة حالة احتياجاتها وأولوياتها في مجال إدارة الأسلحة والذخيرة. وبأن الآراء بهذا الشأن يمكن أن تشكل بعد ذلك جزءاً من تحديث آخر لخطة الأساس المرجعي الشامل لإدارة الأسلحة والذخيرة في البلد. لم تكن بونتلاند ممثلة في هذه الحلقة.

#### التوصيات

ضمن الصيغة التالية من خطة العمل، ينبغي لدائرة الرصد المركزية أن تضبط جداول زمنية لإنجاز الأنشطة المحددة في الخطة، وأن تدرج تحديثاً عن حالة كل نشاط من هذه الأنشطة. وحيثما كان الأمر مناسباً، ينبغي تصميم الأنشطة بحسب احتياجات وأولويات كل ولاية من الولايات الأعضاء في الفيدرالية. ويمكن أن تستفيد خطة العمل أيضاً من وضع استراتيجية لتعبئة الموارد. وفي نهاية الفترة المشمولة بخطة العمل، ينبغي تحديث هذه الخطة مرة أخرى لبيان الأنشطة التي تم الانتهاء منها بالكامل، والأنشطة التي سيتم ترحيلها إلى السنة التالية، والأنشطة التي سوف تقطع، وبسبب هذا الانقطاع. وكل نشاط لم يكتمل، وسوف يتواصل تنفيذه، ينبغي أن يظهر بطريقة تتيح تتبعه بسهولة من سنة إلى أخرى.

### المعيار المرجعي 3

المعيار المرجعي 3 يتعلق بوجود آلية تنسيق وطنية محددة بوضوح وعاملة في مجال إدارة الأسلحة والذخيرة. وتتعلق المؤشرات ذات الصلة بتوفير الموارد الكافية للسلطة الوطنية الرائدة في هذا المجال وبناء قدراتها، بما في ذلك جهة التنسيق التابعة لها، وكذلك للكيانات التي تقوم بالتنسيق على مستوى الولايات الاتحادية الأعضاء، وبتواتر وانتظام عقد اجتماعات التنسيق والاجتماعات التشاورية.

وظل مكتب الأمن الوطني، بقيادة مستشار الأمن الوطني لرئيس جمهورية الصومال الاتحادية، يتولى دور السلطة الوطنية الرائدة. وقد أنشئت دائرة الرصد المركزية بموجب مرسوم رئاسي صادر في 8 تشرين الأول/أكتوبر 2023، أي قبيل اعتماد قرار مجلس الأمن 2713 (2023) و 2714 (2023). وهذه الدائرة، المؤلفة فقط من أربعة موظفين متفرغين، مكلفة بمهام التنسيق والإشراف والضمان والرصد فيما يتعلق بتسليم الأسلحة والذخيرة ووسمها وتداولها والتحقق منها، على النحو الوارد في القرار 2714 (2023)، وهي تعمل أيضاً كسلطة مركزية لتنفيذ الجوانب الأخرى المتعلقة بالجزاءات الواردة في القرارين. تضطلع الدائرة بدور حاسم في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لإدارة الأسلحة والذخيرة، بما في ذلك الأمن المادي وإدارة المخزونات والجهود الوطنية لمكافحة الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، وفي تنسيق جهود بناء القدرات.

وهي تهدف إلى إنشاء مكاتب فرعية في نهاية المطاف داخل كل ولاية من الولايات الأعضاء في الفيدرالية. وقد أشار تقييم سابق (S/2022/698) إلى إنشاء مكاتب أمنية إقليمية في الدول الولايات في عام 2017، يشمل كل منها مركز تنسيق بشأن الأسلحة والذخيرة. وستعتمد هذه المكاتب الفرعية بشكل أساسي على ما هو قائم من هياكل وموظفين، مع تحديث المهام خلال فترة ما بعد الحظر.

وفي أيار/مايو 2024، نظمت دائرة الرصد المركزية اجتماعاً تنسيقياً وطنياً بشأن إدارة الأسلحة والذخيرة. وجمع هذا الاجتماع أطرافاً شتى من الجهات صاحبة المصلحة لأجل تقييم التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لإدارة الأسلحة والذخيرة، وإقرار خطة العمل الممتدة على سنة واحدة. كما قدمت الدائرة عرضاً موجزاً عن التحديات المرتبطة باستيفاء المعايير المرجعية 1 إلى 8. وشارك فريق التقييم في هذا الاجتماع الذي ضم ممثلين لمعظم الولايات الأعضاء في الفيدرالية ولجهات شريكة دولية. لم تكن بونتلاندا ممثلة في هذا الاجتماع. ومن المقرر عقد اجتماع متابعة، على نطاق أضيق، في تشرين الأول/أكتوبر 2024، حيث من المتوقع أن تكون خطة العمل قد تطورت أكثر.

#### التوصيات

تستطيع الجهات الشريكة الدولية أن تساعد على تعزيز قدرة دائرة الرصد المركزية وأيضاً على إنشاء وبناء قدرات المكاتب الفرعية على مستوى الولايات الأعضاء في الفيدرالية. ولا بد للقدرة المعززة من أن تُستخدم في إنشاء جهة تنسيق داخل الدائرة من أجل التعاون بشكل منهجي مع وزارة شؤون الأسرة وتنمية حقوق الإنسان على استيفاء المعيارين المرجعيين 9 و 10 (انظر أيضاً الفروع أدناه بشأن هذين المعيارين المرجعيين).

### المعيار المرجعي 4

المعيار المرجعي 4 يشمل أنظمة فعالة وفعالة لحصر الأسلحة والذخائر وإدارتها، كما يتضح من وسم الأسلحة المستوردة حديثاً والأسلحة الموجودة والمصادرة وتسجيل الأسلحة في قاعدة بيانات مركزية

ورقمنة تسجيل أسلحة القوات المسلحة الوطنية الصومالية، ووضع إجراءات لحصر الذخيرة وإدارة مدة صلاحيتها بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية الدولية.

ومستودع هالان المركزي للأسلحة في مقديشو ظل يشكل نقطة الاستقبال الرئيسية للأسلحة المستوردة ونقطة التجهيز الرئيسية لوسم هذه الأسلحة وتسجيلها وتخزينها بشكل أولي وتوزيعها. ولديه أيضا القدرة على تخزين أي نظام أسلحة يتطلب وسما و/أو تسجيلاً ثانوياً. وقد زار فريق التقييم هذه المستودع في آب/أغسطس 2024. وأبلغت دائرة الرصد المركزية الفريق بأنه اعتباراً من آب/أغسطس 2024، تم رقمية تسجيل 22 387 قطعة من قطع سلاح الجيش الوطني الصومالي، بالإضافة إلى 8 921 قطعة تابعة لقوة الشرطة الصومالية.

ولاحظ فريق التقييم، من التقرير المقدم من فريق التحقق المشترك في مايو/أيار 2024، أن قوة الشرطة الصومالية في منطقة بنادر قد استخدمت نظام تسجيل الأسلحة وقاعدة البيانات بنشاط في إدارة المخزون والرقابة عليه، ولكن هذه الممارسة لم تُوسَّع بعد لتشمل الولايات الأعضاء في الفيدرالية. ويتولى فريق تابع قوة الشرطة الصومالية من مقديشو الذهاب إلى الولايات والقيام بتسجيل الأسلحة فيها. وذكرت دائرة الرصد المركزية لفريق التقييم إلى أن الولايات الأعضاء في الفيدرالية لديها حاجة إلى معدات الوسم وما يتصل بها من تدريب. وذكرت أيضا هذه الولايات ستستفيد من المزيد من معدات الوسم ومن التدريب على استخدامها وبناء القدرات بشأنها.

وقاعدة بيانات الأسلحة والذخيرة، التي جربتها قوات الشرطة الصومالية، تشمل الآن أيضا أسلحة الجيش الوطني الصومالي. ولا يزال يتعين إدراج المعلومات عن مخزونات الذخائر. أما عملية صياغة إجراء تشغيلي موحد بشأن إدارة الذخائر، بمساعدة دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام، جارية. وبالتالي، فإن ممارسات محاسبة الذخيرة وإدارة مدة صلاحية الذخيرة لم تتقدم بنسق يواكب ممارسات إدارة الأسلحة. وهناك قاعدة بيانات بالأسلحة المصادرة تضم الآن 109 قطعة سلاح، أي بزيادة عن الرقم المسجل في الفترة نفسها من عام 2023 وقدره 56 قطعة.

#### التوصيات

بدعم من الشركاء الدوليين، ينبغي لدائرة الرصد المركزية أن تستفيد من جهودها الرامية إلى وسم الأسلحة وتسجيلها بشكل دوري على مستوى الولايات الأعضاء في الفيدرالية، وذلك من خلال إعطاء الأولوية لتعزيز القدرات المحلية للقيام بهذا العمل بشكل متواصل ومنهجي. وبالإمكان أيضا إطلاق مبادرة لوسم وتسجيل الأسلحة التي بحوزة الميليشيات العشائرية و "قوات الدفاع المجتمعية" والمدنيين. ولا بد من إيلاء الأولوية لحساب الذخيرة وإدارة مدة صلاحيتها، مع تقديم تفاصيل دقيقة عن النفقات وحالات الضياع أو السرقة وأعمار الذخائر وسبل التخلص منها.

#### المعيار المرجعي 5

المعيار المرجعي 5 يتعلق بمدى توافر وجدوى وفعالية الأمن المادي للأسلحة والذخيرة وإدارة المخزون منها. والمؤشرات ذات الصلة تتعلق بإجراء مراجعة لمستودعات الأسلحة القائمة، وتقييم للاحتياجات من مستودعات الأسلحة، ومن أماكن تخزين الذخيرة وما يرتبط بذلك من متطلبات التدريب في مجال

الأسلحة والذخائر، وبالوقوف على مدى توافر ما يكفي من مستودعات الأسلحة وأماكن تخزين الذخيرة لدعم قوات الأمن، وضرورة إدارتها جميعاً وفقاً للمبادئ التوجيهية الدولية ذات الصلة.

وكما ذكر في التحديث السابق (S/2023/676)، فإنه من بين 140 مستودع أسلحة تم تدقيقها في جميع أنحاء الصومال، وباستثناء 77 مستودعاً موجوداً في "صوماليلاند"، كان هناك 70 مستودعاً عُيّن على أنه في طور العمل. وتم الانتهاء من بناء مستودع الأسلحة الجديد في مقر قيادة قوة الشرطة الصومالية في مقديشو، كومن إعادة تأهيل مستودع الأسلحة المركزي في هالان. وبالإضافة إلى مستودع الأسلحة المركزي في هالان، زار فريق التقييم مستودع أسلحة في كيسمايو ومستودع أسلحة في بيدواه. وقد أدى النقص في مناطق تخزين الذخائر إلى إعادة تحويل مستودعات الأسلحة، بما في ذلك المستودعات الثلاثة التي تمت زيارتها، إلى مواقع مزدوجة لتخزين الأسلحة والذخائر. ولا يتوافق الاستخدام المزدوج مع مبادئ الأمن المادي أو مبادئ سلامة المتفجرات المعترف بها دولياً (انظر المبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة). وهناك مبدأ من مبادئ الأمن المادي الأساسية يتمثل في ضرورة تخزين الأسلحة بمعزل عن الذخائر.

تختلف معايير التفتيش واعتبارات السلامة اختلافاً كبيراً بين مستودعات الأسلحة ومخازن الذخائر. ولا يزال من الصعب إيجاد حل لمسألة تخزين المخزونات المركزية من المواد الشديدة الانفجار. فقد وفرت عملية تفتيش تقني لمستودع الأسلحة المركزي في هالان، كان قد طلبها مكتب الأمن الوطني وأجرتها دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام في كانون الأول/ديسمبر 2023، معلومات مفصلة عن المخاطر المرتبطة باستخدام مستودع الأسلحة في تخزين المواد الشديدة الانفجار، وتواصل مكتب الأمن الوطني في عام 2024 مع الأمم المتحدة بشكل منتظم من أجل إيجاد حل لهذه المسألة. وقد تم إعداد مذكرة مفاهيمية موجهة للمانحين من أجل بناء مستودع دائم للمواد المتفجرة يخدم منطقة مقديشو. أما خطط إعادة استخدام منطقة الجزيرة لتخزين الذخائر، المشار إليها في التحديث المرحلي السابق، فهي لم تخضع بعد للدراسة والتجهيز.

وفي أيار/مايو 2024، ساعد أحد الشركاء الدوليين السلطات الحكومية الفيدرالية في التخلص من 16 500 كيلوغرام من الذخائر الشديدة الانفجار غير الصالحة للاستخدام، التي سبق أن زود بها الصومال وتم تخزينها في مستودع الأسلحة المركزي في هالان. وفي أواخر آب/أغسطس 2024، أُبلغت دائرة الرصد المركزي فريق التقييم بأن جميع الذخائر شديدة الانفجار، التي كانت في طور النقل عندما زار فريق التقييم مستودع الأسلحة، قد تم نقلها إلى مكان آخر. وبسبب عدم وجود مخزن ذخيرة مناسب في الوقت الحالي، فإن الذخيرة شديدة الانفجار، حتى في المواقع البديلة في مقديشو، تظل تشكل خطراً على السلامة.

وكما لوحظ في التحديث المرحلي السابق، فإن الأمن المادي للأسلحة والذخائر يشكل أيضاً عنصراً ضرورياً لتعزيز القواعد الأمامية للعمليات التي تسلمها بعثة الاتحاد الأفريقي الانتقالية في الصومال إلى الجيش الوطني الصومالي، لدعم الدفاع عن تلك المواقع والتخفيف من مخاطر نهب المواد المخزنة فيها (انظر أيضاً المعيار المرجعي 7 أدناه).

#### التوصيات

بما أنّ مستودعات الأسلحة، بحكم تصميمها، تشبه إلى حد كبير مخازن الذخيرة في التشديد، ينبغي لحكومة الصومال الفيدرالية أن تجري، بدعم من الشركاء الدوليين، تدقيقاً من أجل الوقوف على ما إذا كان أي من مستودعات الأسلحة البالغ عددها 140 مستودعاً يمثل حلاً آمناً لتخزين المتفجرات وفق المبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة، وذلك بشرط نقل الأسلحة الموجودة فيها إلى أماكن أخرى. وفي الوقت



نفسه، ينبغي للجهات الشريكة الدولية أن تدعم المشاريع التي توفر حلولاً طويلة الأجل وأمنة لتخزين المتفجرات في مقديشو وفي كل ولاية من الولايات الأعضاء في الفيدرالية.

## المعيار المرجعي 6

المعيار المرجعي 6 يتعلق بتنسيق وتفعيل وتشغيل فريق التحقق المشترك وتزويده بالموارد اللازمة، وذلك على نحو ما يتضح من زيادة نسبة الأسلحة المستوردة التي تقدم إخطارات بشأنها والذخيرة التي وُثقت وجرت مطابقتها مع السجلات، ومن زيادة توسيع وتعميق نطاق تغطية التحقق المشترك، بما في ذلك في الولايات الأعضاء في الفيدرالية.

وكما ذُكر في التقييمات السابقة، يتألف فريق التحقق المشترك من حكومة الصومال الفيدرالية ومن خبراء من منظمة بحوث التسليح أثناء النزاعات. ويجري فريق التحقق المشترك عمليات تفتيش روتينية للمخزونات ولسجلات الجرد وسلسلة توريد الأسلحة، التابعة لقوات الأمن الصومالية، وذلك من أجل المساعدة في الحد من تحويل الأسلحة والذخائر إلى كيانات خارج دوائر الأمن التابعة للحكومة الفيدرالية. وأشار فريق التحقق المشترك في تقريره الصادر في أيار/مايو 2024 إلى أنه قد وثق 26 582 قطعة سلاح إما مباشرة أو عن بعد باستخدام تطبيقات برمجية. وقام بالمطابقة أو التحقق من عدد أقل بكثير من الأسلحة (3 578 قطعة) التي سبق للحكومة الفيدرالية أو للدول الموردة أن أبلغت اللجنة بأنها قد سُلمت إلى الصومال. وأشار فريق التحقق المشترك إلى أنه لم يتلق بانتظام في الماضي أيًا من إخطارات ما بعد التسليم المقدمة إلى اللجنة. كما أشار على أن الإخطارات الواردة نادراً ما كانت تحتوي على أرقام تسلسلية، مما يجعل من المستحيل إجراء المطابقة بينها. وما زال فريق التحقق المشترك لا يوثق بيانات الذخيرة ولا يتحقق منها، وذلك لأن إخطارات ما بعد التسليم التي يمكن الوصول إليها لا تتضمن القدر الكافي من التفاصيل التي تتيح تحديد الذخيرة والتحقق منها في الميدان. وكما ذُكر في التحديث المرحلي السابق، ووفقاً لقاعدة البيانات التي يسهر فريق التحقق المشترك وفريق الخبراء على تحديثها باستمرار، تلقت الحكومة الفيدرالية منذ الرفع الجزئي في عام 2013 لحظر الأسلحة المفروض بموجب القرار 733 (1992) ما يقرب من 44 000 قطعة سلاح و 101 مليون قطعة ذخيرة، منها 71 000 قذيفة من طراز RPG-7.

وبالنسبة للمستقبل، قام القرار 2713 (2023) بتعزيز الصيغة المتعلقة بالإخطارات لتشمل "الصنف/الفئة والرقم المتسلسل" للأسلحة و/أو الذخائر التي سيتم توريدها إلى الولايات الأعضاء في الفيدرالية وإلى الحكومات الإقليمية والشركات الأمنية الخاصة الخاضعة لشرط تقديم الإخطارات. وفيما يتعلق بواردات ما بعد رفع الحظر، المخصصة للقوات المسلحة الوطنية الصومالية، سلطت دائرة الرصد المركزية الضوء على الجهود التي تبذلها للتأكد من أنّ وزارة الدفاع، التي تضطلع بجميع المشتريات، تطلعها بانتظام على تفاصيل الشحنات، ومنها الأرقام التسلسلية، القادمة من الدول الموردة، ذلك حتى يتسنى تسجيل المعلومات بشكل صحيح.

وعملاً بالقرار 2662 (2022)، أعدت الأمانة، بالتشاور مع الحكومة الفيدرالية، استمارة نموذجية للإخطارات وقدمتها إلى اللجنة في تشرين الثاني/نوفمبر 2023. وتتضمن هذه الصيغة من الاستمارة بالفعل الأصناف/الفئات والأرقام التسلسلية من الدول الموردة. وبمجرد تسلّم اللجنة وإقرارها لنسخة محدثة من الاستمارة، تراعي جميع الأحكام ذات الصلة الواردة في القرارين 2713 (2023) و 2714 (2023)،

سيساعد استخدام الاستمارة في التأكد من أن الإخطارات المستقبلية تتضمن جميع التفاصيل المطلوبة اللازمة للتحقق من الأسلحة والذخائر المبلّغ عنها.

### التوصيات

لعل اللجنة تود أن تحيل ملفا موحدا بجميع إخطارات ما بعد التسليم التي تلقتها منذ الرفع الجزئي لحظر توريد الأسلحة في عام 2013 إلى دائرة الرصد المركزية لأجل إطلاع فريق التحقق المشترك عليه. وينبغي تشجيع حكومة الصومال الفيدرالية على اعتماد استمارتها النموذجية الخاصة التي ستعممها على موردي الأسلحة والذخائر والمعدات العسكرية الذين يزودون الحكومة الفيدرالية والجيش الوطني الصومالي وكالة الاستخبارات والأمن الوطنية وقوات الشرطة الوطنية الصومالية وحرس السجون، وتطلب فيها الأصناف/الفئات والأرقام التسلسلية كجزء من عملية الشراء.

### المعيار المرجعي 7

المعيار المرجعي 7 يتعلق بوجود نظام منسق ومحدد السياق لضمان إمكانية تعقب الأسلحة المستردة. وتتعلق المؤشرات ذات الصلة بتعيين منسق أو كيان يعمل بصفة جهة تنسيق على الصعيد الوطني معني بتعقب الأسلحة والذخائر والأعتدة ذات الصلة المستردة من حيز التداول غير المشروع، تشبها مع الصكوك والمعايير الدولية. والمؤشرات ذات الصلة تتعلق أيضا بتفعيل إجراء التشغيل الموحد المنسق بين حكومة الصومال الاتحادية وبعثة الاتحاد الأفريقي الانتقالية في الصومال فيما يتعلق بالأسلحة المستردة، بما في ذلك من خلال إنشاء جهات تنسيق، وبنسبة الأسلحة المستردة التي تتبعها سلطة وطنية مختصة أو كيان مكلف بذلك.

ويواصل خبراء من منظمة بحوث التسليح أثناء النزاعات إجراء أعمال التحليل والتتبع نيابة عن مكتب الأمن القومي. وأبلغت دائرة الرصد المركزية فريق التقييم بأن التخطيط يجري لعقد دورات تدريبية على بناء القدرات الداخلية في الوقت المناسب. ولا تزال إجراءات التشغيل الموحدة والمحدثة، التي وقعتها الحكومة الفيدرالية مع رئيس بعثة الاتحاد الأفريقي الانتقالية في الصومال في تموز/يوليه 2023، سارية المفعول. وأبلغت البعثة فريق التقييم بأن إجراءات التشغيل الموحدة قد تم تعميمها في أيار/مايو 2024 على جميع قادة القطاعات التابعة لها. وأشارت إلى أن إحدى الصعوبات في استعادة الأسلحة من الخطوط الأمامية تتمثل في تخزينها الآمن قبل نقلها إلى مقر القطاع. وفي هذا الصدد، أشارت البعثة إلى أن مستودعات الأسلحة المتنقلة يمكن أن تكون مفيدة. وما زالت الحكومة الفيدرالية لم تتلق بعد، بموجب الإجراء المتفق عليه، الأسلحة المحجوزة.

بعد ذلك أطلعت دائرة الرصد المركزية فريق التقييم على المراسلات التي أجرتها في أواخر أيلول/سبتمبر 2024 مع البعثة بشأن تفعيل إجراءات التشغيل الموحدة المحدثة. وأظهرت المراسلات أيضًا وجود جهات اتصال تابعة للبعثة في مقديشو وفي القطاعات التابعة لها. وأبلغت دائرة الرصد المركزية فريق التقييم أنه حتى آب/أغسطس 2024، كانت قاعدة البيانات الخاصة بالأسلحة المحجوزة والمستردة تحتوي على 109 قطع سلاح، منها قطع استعادها الجيش الوطني الصومالي وقوات الأمن في جوبالاند في تموز/يوليه 2024 بعد صد هجوم لحركة الشباب.

وفي عام 2024، وبحسب ما أفاد به فريق الخبراء، قامت حكومة الصومال الفيدرالية والولايات الأعضاء في الفيدرالية بتيسير وصوله بشكل مباشر إلى 5 قطع سلاح غير مشروعة كان قد وثقها، وتبادلت معه بيانات تحليلية عن 50 قطعة أخرى غير مشروعة.

#### التوصيات

مثلما ما تم في شهر أيار/مايو 2024، ينبغي لبعثة الاتحاد الأفريقي الانتقالية في الصومال أن تقوم بتعميم إجراءات التشغيل الموحدة بشكل منهجي بعد كل تغيير في قيادة القطاعات. ويمكن أن تصبح إجراءات التشغيل الموحدة أيضاً جزءاً من الدورات التدريبية السابقة للانتشار ومن الاجتماعات الإعلامية التوجيهية المقدمة إلى الوحدات الجديدة بعد عملية تناوب القوات. ويمكن للشركاء الدوليين أن يدعموا اقتناء مستودعات أسلحة متنقلة. ولا ينبغي أن تغني المستودعات هذه عن الحاجة إلى أن يتم على الفور، وحالما تسمح بذلك الخدمات اللوجستية، نقل الأسلحة المحجوزة من الخطوط الأمامية إلى مقر القطاع ومن هناك إلى مقديشو لمعالجتها في مستودع الأسلحة المركزي في هالان. وبإمكان الحكومة الفيدرالية والولايات الأعضاء في الفيدرالية والبعثة دعوة فريق الخبراء، بشكل منتظم أكثر، إلى توثيق الأسلحة المستردة حجزها أو العثور عليها في المخابئ.

### المعيار المرجعي 8

المعيار المرجعي 8 ينطوي على اعتماد خطة تدريب موحدة ومحددة التكاليف، تتضمن برامج تدريب المدربين، لإتاحة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لإدارة الأسلحة والذخيرة، بما في ذلك إطار للتدريب على تنفيذ الفرع المتعلق بالقضايا الجنسانية من الاستراتيجية. ويتعلق المؤشر ذو الصلة بتقديم التدريب على إدارة الأسلحة والذخائر، وفقاً لخطة التدريب، إلى قوات الأمن، بما في ذلك على مستوى الولايات الأعضاء في الفيدرالية.

وفي غياب خطة تدريب شاملة، واصل الشركاء الدوليون تقديم دورات تدريبية فردية لقوات الأمن الصومالية. ففي عام 2024، قام ثلاثة شركاء دوليين بتقديم التدريب ضمن المجالات التالية: قاعدة بيانات إدارة الأسلحة والذخيرة؛ وبرنامج سلامة الذخائر؛ ووسم الأسلحة والتخلص منها؛ وحفظ مخازن الأسلحة؛ ومناولة الذخيرة؛ وتحديد هوية الأسلحة المحجوزة وتوثيقها. لم تتمكن دائرة الرصد المركزية من تقديم أرقام محدثة عن عدد المتدربين وعن الجهات التي ينتمون إليها، ولكنها أشارت إلى أنه قد تم إنشاء قاعدة بيانات لتتبع التدريب. كما لم يكن من الواضح لفريق التقييم ما إذا كان قد تم تقديم أي دورات تدريبية على مستوى الولايات الأعضاء في الفيدرالية. ولم يتوفر أي تحديث بشأن تعيين أي مدربين من أوساط المتدربين.

#### التوصية

ينبغي لدائرة الرصد المركزية أن تضع خطة شاملة لبناء قدرات الموظفين تتضمن دورات تدريبية، وذلك وفق المعايير والمبادئ التوجيهية الدولية ذات الصلة وعلى أساسها، مما سيساعد في تعزيز الأخذ بنهج موحد في بناء القدرات، سواء على المستوى الفيدرالي أو على مستوى الولايات الأعضاء في الفيدرالية.

### المعيار المرجعي 9

المعيار المرجعي 9 يتعلق بمواصلة العمل مع الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، وذلك لبلوغ أمور من بينها اعتماد خطط عمل لمكافحة العنف الجنسي في حالات

النزاع، مع تركيز المؤشرات على إنشاء وتشغيل سجل وطني لمرتكبي الجرائم الجنسية يجري على أساسه التحقق من المجندين المحتملين في الجيش والشرطة، واستحداث آليات لمساءلة مرتكبي أعمال العنف الجنسي، وذلك على نحو ما يتبين من عدد الحالات التي تُعالج بالكامل.

وقد أبلغت دائرة الرصد المركزية فريق التقييم بأن مشروع القانون الصومالي بشأن الجرائم الجنسية قد أعيد إلى وزارة شؤون الأسرة وتمية حقوق الإنسان، وبأنه قد تم، بعد مشاورات، تنقيحه وإعادة تسميته بمشروع قانون الاعتصاب والجرائم المنافية للأداب. وقد أُقرّ مشروع القانون من قبل مجلس الوزراء الفيدرالي في 28 كانون الأول/ديسمبر 2023، وهو بانتظار النظر فيه من قبل البرلمان الفيدرالي. ويعرّف مشروع القانون الطفل بأنه الشخص الذي يقل عمره عن 18 عاماً، وذلك عنصر إيجابي يتماشى مع اتفاقية حقوق الطفل ومع الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته، إلا أنه بشكله الحالي يتضمن أيضاً مواد لا تتطابق مع التزامات البلد الدولية في مجال حقوق الإنسان. ومنظومة الأمم المتحدة في الصومال تعترّز مواصلة عملها مع الحكومة الفيدرالية بهذا الشأن.

وجاء في التحديث السابق أن حكومة الصومال الفيدرالية قد اعتمدت في أيلول/سبتمبر 2022 خطة عمل وطنية لتنفيذ ميثاق المرأة الصومالية وقرار مجلس الأمن 1325 (2000) بشأن المرأة والسلام والأمن، تضمنت الأولويات المحددة في البيان المشترك لعام 2013 بين الصومال والأمم المتحدة بشأن إنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع. ومن شأن العمل على هذه الأولويات أن يُظهر المزيد من التقدم في تحقيق هذا المعيار المرجعي.

وأبلغت دائرة الرصد المركزي فريق التقييم بأن وحدة حماية المرأة والطفل، التابعة لقوة الشرطة الصومالية، ما تزال تواجه تحديات تتعلق بالموارد والقدرات، منها عدم وجود نظام شامل للدخول إلى قواعد البيانات وصعوبات في جمع الأدلة، وذلك بسبب نقص الخبرة في مجال الطب الشرعي على سبيل المثال. ووفقاً للدائرة، فإنّ جهاز المباحث الجنائية التابع لقوات الشرطة الصومالية يعكف على إنشاء مختبرات للطب الشرعي.

وفي 30 نيسان/أبريل 2024، صدر منشور مشترك بين بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بعنوان "التصدي للعنف الجنسي في الصومال: الوقاية والحماية"، يتناول بالتحليل اتجاهات وأنماط العنف الجنسي في الصومال خلال الفترة 2017-2022، ويقدم توصيات حاسمة عن كيفية تعزيز بيئة الحماية لفائدة النساء والفتيات. وحدد التقرير أيضاً الصعوبات الرئيسية التي تواجه إنشاء وتفعيل وحدات حماية المرأة والطفل في إقليم بنادر وفي الولايات الأعضاء في الفيدرالية، ومنها الافتقار إلى موظفين مجهزين ومدربين بشكل جيد لأداء المهام الموكلة إليهم. ولم يتلقَ فريق التقييم أي معلومات عن حالات الجرائم الجنسية الثلاث، التي ارتكبتها جهات أمنية، والتي سبق أن أبلغت سلطات الحكومة الفيدرالية بأنها تقوم بالتحقيق فيها والمقاضاة عليها، ولكن تم تسليط الضوء على الدور العام الذي تقوم به وحدة التنسيق بين الجانبين المدني والعسكري، التابعة للجيش الوطني الصومالي، في التعامل مع مثل هذه الحالات. ويتضمن تقرير السنوي عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع (S/2024/292) بيانات أخرى تتعلق بهذا المعيار المرجعي.

## التوصيات

ينبغي لحكومة الصومال الفيدرالية أن تعجلّ باعتماد تشريعات تتماشى مع التزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان، من شأنها حماية جميع الأشخاص من العنف الجنسي وتعزيز تدابير الحماية لفائدة النساء والفتيات. والحكومة الفيدرالية مدعوة أيضا إلى تنفيذ الأولويات المحددة في البيان المشترك بين الصومال والأمم المتحدة لعام 2013. وينبغي للمجتمع الدولي أن يساعد الحكومة الفيدرالية على إنشاء وتفعيل وحدات حماية المرأة والطفل داخل أجهزة الشرطة في جميع أنحاء البلد.

## المعيار المرجعي 10

المعيار المرجعي 10 يتعلق بمواصلة العمل مع ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، بما في ذلك بهدف تنفيذ خارطة الطريق الخاصة بالصومال لعام 2019 بشأن إسراع تنفيذ خطتي العمل لعام 2012 بشأن إنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم، وبشأن قتل الأطفال وتشويههم. وتتعلق المؤشرات ذات الصلة بوضع وتفعيل إجراءات واضحة بشأن تحديد أعمار الأفراد وفرزهم للخدمة في صفوف الجيش والشرطة الصوماليين، وكذلك آليات لمحاسبة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، على نحو ما يبينه عدد الحالات التي تعالج بالكامل. ويتعلق أحد المؤشرات ذات الصلة أيضا بمواصلة تطبيق إجراءات التشغيل الموحدة لاستقبال الأطفال المنفصلين عن الجماعات المسلحة وتسليمهم إلى الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل، مع السماح بالوصول إليهم في كل مرحلة من مراحل عملية الإفراج وإعادة الإدماج. وأفادت دائرة الرصد المركزية بأن مشروع قانون حقوق الطفل ومشروع قانون قضاء الأحداث سيوضعان في صيغتهما النهائية ويصدران بحلول نهاية عام 2024. وذكرت أن هناك إجراءات قائمة فيما يتعلق بتحديد أعمار الأفراد وفرزهم للخدمة في صفوف الجيش والشرطة الصوماليين. والعمل جار على تنفيذ المبادئ التوجيهية على تحديد أعمار الأفراد والقائمة المرجعية الموحدة الخاصة بها، اللتين أقرتهما الحكومة الفيدرالية في تموز/يوليه 2023. وقد تم نشرهما في إقليم بنادر والجهود جارية لتوسيع نطاق تنفيذها ليشمل الولايات الأعضاء في الفيدرالية. ويظهر تقرير السنوي عن الأطفال والنزاع المسلح (-/A/78/842 S/2024/384) عدد الحالات التي تم التحقق منها لتجنيد الأطفال واستخدامهم في الصومال، والجهة التي تقف وراء ذلك.

وأبلغت إدارة الرصد المركزي فريق التقييم بأن آليات المساءلة ما تزال قائمة داخل الجيش والشرطة لمحاسبة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، بما في ذلك من خلال جهود وحدة التنسيق بين الجانبين المدني والعسكري داخل الجيش الوطني الصومالي. ولم يزود فريق التقييم بأي بيانات محددة عن التحقيقات و/أو الملاحقات القضائية (انظر أيضًا المعيار 9). وأبلغت الدائرة فريق التقييم بأن إجراءات التشغيل الموحدة لعام 2014 بشأن استقبال وتسليم الأطفال المنفصلين عن الجماعات المسلحة ما زالت تُطبّق. ومع ذلك، لم يشهد عدد الأطفال المحتجزين لارتباطهم بالمزعوم بالجماعات المسلحة زيادة تُذكر، وذلك بحسب ما تحققت منه الأمم المتحدة (انظر S/2024/384-A/78/842).

## التوصيات

ينبغي لحكومة الصومال الفيدرالية أن تزيد من تعزيز إجراءاتها في تحديد الأعمار والفرز، بما في ذلك من خلال النشر على نطاق واسع للمبادئ التوجيهية بشأن تحديد الأعمار، وتعزيز آليات

المساءلة الخاصة بها. وينبغي للحكومة الفيدرالية وللولايات الأعضاء في الفيدرالية تعزيز تنفيذ إجراءات التشغيل الموحدة لعام 2014 والامتثال لمعايير قضاء الأحداث.

### معيار مرجعي إضافي بشأن الإدارة الآمنة للسلائف الكيميائية المرتبطة بتصنيع الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع وبشأن التخلص من هذه السلائف

في عام 2019، استطاع فريق الخبراء المعني بالصومال أن يوثق بشكل قاطع لوجود استخدام لمتفجرات محلية الصنع من قبل حركة الشباب (انظر S/2019/858 و S/2019/858/Corr.1). وترد في المرفق جيم بالقرار 2713 (2023) السلائف الكيميائية المطلوبة التي تستخدمها حركة الشباب، وكذا سلائف المتفجرات النموذجية الأخرى المحلية الصنع ومكونات الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع. والطبيعة المزدوجة الغرض لهذه السلائف تطرح صعوبة في مراقبة استيرادها واستخدامها، وفي مع الحرص على ضمان الحد الأدنى من التعطيل للصناعة.

أبلغت دائرة الرصد المركزية فريق التقييم بأن قانوننا بشأن السلائف الكيميائية قد صيغ، لكنه يحتاج إلى مزيد من المشاورات مع المؤسسات ذات الصلة قبل أن انتقله إلى المرحلة التالية. وأبلغته أيضا بأنه قد تم تشكيل فرقة عمل، بمشاركة جهات شريكة دولية منها دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام، لصياغة استراتيجية لمكافحة الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع بحلول تشرين الأول/أكتوبر 2024. ومن المتوقع أن تتحول هذه الاستراتيجية، حال اكتمالها، إلى آلية تنسيق لتنفيذ خطة عمل وطنية بشأن مكافحة الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، وهو ما يستجيب لمتطلبات القرار 2713 (2023). بيد أن فرقة العمل لم تجتمع بعد.

واليا، تضم قوات الشرطة الصومالية 21 فريقا متخصصا في الذخائر المتفجرة، يضم كل واحد منها ستة أفراد. وهذه الأفرقة مدربة على أساسيات جمع أدلة الذخائر المتفجرة. ولا وجود على المستوى الميداني/العملياتي لأي قدرات على تحليل المتفجرات. وعلاوة على ذلك، لا تمتلك الحكومة القدرة المحلية على إجراء التحليلات من جميع المستويات للمتفجرات من السلائف الكيميائية، وهي تعتمد في ذلك على الدعم الدولي المخصص. وكانت دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام هي المزود الرئيسي للتدريب على التخلص من الذخائر المتفجرة، وما يتصل بذلك من تدريب على جمع الأدلة، حيث توقفت هذه التدريبات في مطلع عام 2024 بسبب مشاكل في التمويل. ولا تزال هناك حاجة إلى بناء قدرات قوات الشرطة الصومالية ومعاضدتها ضمن هذه المجالات.

في ضوء ما تقدم، يمكن أن تكون صيغة المعيار المرجعي الإضافي، المتعلق بالإدارة الآمنة للسلائف الكيميائية المرتبطة بتصنيع الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والتخلص منها، ومؤشراته ذات الصلة، كالتالي:

**المعيار المرجعي 11:** وجود آلية رقابية عملية محددة السياق تستهدف السلائف الكيميائية المتفجرة المستخدمة في تصنيع الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، والتخلص منها

*المؤشرات*

- صياغة وإقرار وإصدار تشريعات تتحكم في السلائف الكيميائية المتفجرة.
- صياغة وتنفيذ استراتيجية لمكافحة الأجهزة المتفجرة تشير إلى التشريعات والعمليات ذات الصلة.

- الاستراتيجية ينبغي أن تنطوي على أحكام بشأن حفظ السجلات، مثل إنشاء قاعدة بيانات مركزية تتيح تعزيز الرقابة على استيراد وبيع واستخدام السلانف الكيميائية المتفجرة.
- الاستراتيجية يجب أن تتضمن القدرة على جمع وتحليل وإدارة الأدلة المتعلقة بالمتفجرات.

## ملاحظات

مع رفع الحظر المفروض على الأسلحة بموجب القرار 733 (1992)، هناك حاجة ماسة إلى إحراز مزيد من التقدم في إدارة الأسلحة والذخيرة. ويتمثل التحدي الرئيسي والعاجل في توسيع نطاق أطر وعمليات وهايكل إدارة الأسلحة والذخيرة لتشمل مستوى الولايات الأعضاء في الفيدرالية، مع مراعاة الاحتياجات والأولويات ووجهات النظر المختلفة لكل ولاية. وهذا يتطلب القدر اللازمة من الانخراط والتعاون بين الحكومة الفيدرالية والولايات الأعضاء في الفيدرالية. وثمة تحد آخر يتمثل في تطبيق الأطر على الأسلحة التي تحتفظ بها الميليشيات العشائرية و"قوات الدفاع المجتمعية" والمدنيون. وأنا أرحب بالإرادة والالتزام اللذين أبدتهما حكومة الصومال الفيدرالية في إحراز تقدم صوب بلوغ المؤشرات المرتبطة بالمعايير المرجعية الـ 10. وأشجع الحكومة الفيدرالية، وأيضاً الولايات الأعضاء في الفيدرالية، على التجيل بنسق جهودها بهذا الشأن، وعلى الشروع في بذل هذه الجهود حيثما لم تُبذل بعد.

والتحسينات المستمرة في القدرات على إدارة الأسلحة والذخيرة تؤدي دوراً هاماً في عملية الانتقال الأمني في الصومال، حيث تواصل بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال تسليم المسؤوليات الأمنية إلى قوات الأمن الصومالية، وينظر مجلس الأمن في الإذن ببعثة متابعة للاتحاد الأفريقي. وإلى جانب إدارة الأسلحة والذخائر داخل البلد، يظل من الأهمية بمكان مكافحة التدفق غير المشروع للأسلحة إلى الصومال. ويواصل فريق الخبراء أداء دور حيوي في الرصد بهذا الشأن. وأنا أشجع على تجديد التعاون بين الحكومة الفيدرالية وفريق الخبراء خلال فترة ما بعد الحظر. وكما لاحظت في تقييماتي السابقة، قد تساعد المشاركة الدورية بين بلدان المنطقة واللجنة، من أجل التوعية بالاتجاهات والأنماط في الاتجار بالأسلحة عبر الحدود، في التعرف على المزيد من الحلول، ومنها سبل تعزيز إدارة الحدود ومراقبتها.

وتضع هذه الرسالة معياراً مرجعياً جديداً في إطار الاستجابة لطلب مجلس الأمن. والمؤشرات ذات الصلة من شأنها، إذا تم إقرارها وقبولها ودعمها، أن تساعد في الحد من التهديد الذي تشكله الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع في الصومال.

وإنني أهيب بالمجتمع الدولي أن يساعد، حسب الاقتضاء، الحكومة الفيدرالية والولايات الأعضاء في الفيدرالية على إحراز تقدم في استيفاء المعايير المرجعية، وذلك بوسائل منها توفير الموارد والدعم على بناء القدرات والتمويل الذي يمكن التنبؤ به، بطريقة منسقة ومتناسكة.

وفي الختام، أتوجه بالشكر إلى حكومة الصومال الفيدرالية على تعاونها القوي المستمر ومشاركتها الفعالة في هذا التقييم، وإلى ممثلي الولايات في كيسمايو وبايدواه وغاروي على ما قدموه من إسهامات. وأود أيضاً أن أعرب عن امتناني لمنظومة الأمم المتحدة في الصومال، وبعثة الاتحاد الأفريقي الانتقالية في الصومال، وللدول الأعضاء، وللنظمات الإقليمية والدولية على دعمها المتواصل لفريق التقييم وتعاونها معه.

(توقيع) أنطونيو غوتيريش